ويجمع بين التسمية والتكبير وهو مستحب اما
التسمية فواجبة اي ذكر ولا يذكر مع التسمية
الرحمن الرحيم لان الرحمة لا تجتمع مع العذاب اذ
الذبح عذاب ولا يصلي على النبي اي يكره كما مر
اول الكتاب فان اقتصر على التسمية اجزاه
ولو قال على الذبيحة بسم الله فقط او لا اله الا الله
فقط او سبحان الله والحمد لله والله اكبر ولا حول
ولا قوة الا بالله اجزاه والاولى ما مضى عليه الناس
وهو بسم الله والله اكبر ولو تركها ناسيا فانه اجزاه
اتفاقا لان سقوط وجوبها الذكر وقول
الشارحين لانها سنة فيه نظر والمشهور
كما هي ولذلك تجزيه لو تركها عمدا عند ضعيف
ابي القاسم اذا لم يكن متهاونا مع الكراهة
بل حكى اشهب عن مالك الجواز ومذهب المدونة معتمد
لا تجزيه تهاونا بها ام لا ومذهبها هو المشهور
ابن ناجي وكذا لا تؤكل ذبيحة تاركها تهاونا ويلا
وهل جاهلها كالعامد للترك وهو ظاهر المدونة

ونحوه

ونحوه لابن بشير او كالناسي وهو لابن رشد
قولان ولو تركا التوجه للقبلة اجزاه ولو
كان عمدا والله اعلم ويجب ايضا نيتها اي
قصد التذكية وان لم يلاحظ حليتها لانه شرط في
الذكاة فلا تؤكل ذبيحة غير ناو وسواء تركها عمدا
او سهوا او تهاونا او تاويلا او جهلا ولا يتاتى
الاكراه على تركها لان محلها القلب تنبيهان الاول
محل وجوب النية والتسمية اذا كان المذكي
مسلما والا فتعتبر في ذكاة الذمي النية لا التسمية
اجماعا الثاني النية تسوية لجعله مسلما او غيره وانما
يشترط فيه ان لا يهل به لغير الله مع باقي
شروطه الاربعة التي قدمتها الثاني لو
ترك التسمية عامدا ابتداء ثم قبل قطع
الحلقوم والودجين سمى فينبغي الاجزاء ولو
تركها ابتداء ناسيا ثم ذكرها بعد قطع بعض
الحلقوم والودجين وجب اتيانه بها والا فان
كان تاركا لها ابتداء عامدا وانظر في تكرر تركها

Copyright © King Saud University